

مؤسسة آل عالي القرني للعقار

بيع - شراء - تأجير - إدارة أملاك

س.ت ٤٠٣٠٢١٢٣٦٢

المملكة العربية السعودية

جدة

جوال : ٥٤٢٤٥١١١٢



الموافق ١ / ١ / ٢٠٢٣ م

0214

عقد إيجار

١٤

التاريخ

- قد تم الاتفاق بين كل من الآتي
- الطرف الأول المؤجر / علي بن محمد (م) رقم الحفيظة ١٠٤٩٢٤٦٦ تاريخها ١٤٠٢/١٢/١٤ مصدرها الهيئة العامة للغر عنوانه جدة
- الطرف الثاني المستأجر / علي بن محمد (م) رقم هويته ١٠٤٩٢٤٦٦ تاريخها ١٤٠٢/١٢/١٤ مصدرها جواز الجنسية عنوانه اسم الكفيل عنوانه
- ١- وافق الطرف الأول على تأجير الطرف الثاني في محاسن لمدة ١٢ ابتداء من ١ / ١ / ٢٠٢٣ إلى ١٤ / ١ / ٢٠٢٤ حالته الاجتماعية/أعزب/ عائلة بملكه الكائن جدة
- على أساس الإيجار الشهري أو السنوي مبلغ وقدره فقط ١٠٠٠٠ لاغير
- ٢- موافقة الطرف الثاني على دفع الإيجار مقدماً وفي حالة الدفع يكون كل ١٠٠٠٠
- ٣- الطرف الثاني مسئولاً عن ما يصرفه من الماء والكهرباء والتليفون - شغل السيارة على المستأجر بالتساوي.
- ٤- على المستأجر دفع قيمة استهلاك الماء () ريالاً شهرياً في حالة عدم وجود عداد للماء.
- ٥- لا يحق للمستأجر أن يجري أي تغييرات في الواجهات الخارجية والتصميمات الداخلية إلا بعد الحصول على إذن خطي مسبق من المالك وبعد الموافقة لا يحق للمستأجر المطالبة بأي تعويض ثمناً لما أحدثه .
- ٦- لا يجوز للمستأجر وضع مواد ملتهبة أو مفرقة داخل المنزل أو خارجه أو في الطرقات وعليه الالتزام بقواعد الأخلاق العامة وعدم إقلاق راحة المستأجرين الآخرين بأي حال وعدم إدخال أي محذور إلى العين المؤجرة.
- ٧- على الطرف الثاني الحذر عند استعمال الغاز أو الكهرباء ، ولو تسبب ذلك في إحداث حريق لا سمح الله فإن المستأجر مسئولاً عنه وعن كل الأضرار والتعويضات التي تؤثر على المبنى وعلى الآخرين.
- ٨- يقر المستأجر أنه كشف على المكان المؤجر له وفحصه ووجد أن حالته الحاضرة صالحة تماماً له وأنها سليمة من كل العيوب ويلتزم بإصلاح أي عيب يحدث أثناء مدة الإيجار ويتعهد بتسليمه صالحاً من جميع العيوب كما استلمه أو دفع قيمة كل ما أتلّفه بصورة عامة مهما قل أو كثر.
- ٩- إن المالك غير مسئول عن الأسباب الطارئة بسبب سد المجاري أو سقوط الأمطار أو قطع المياه والكهرباء أو ما ينتج عن ذلك.
- ١٠- يلتزم المستأجر بقواعد النظافة العامة في المسكن وكذلك عدم رمي القمامة بل يتم وضعها في كيس بلاستيك سطل خارج المدخل ليأخذها عامل البلدية .
- ١١- لقد تم هذا العقد بالنظر إلى شخصية المستأجر ولا يحق للطرف الثاني مطلقاً أن يؤجر أو تنازل لشخص آخر إلا بموافقة المالك الخطية .
- ١٢- يحق للمالك فسخ هذا العقد إذا أخل المستأجر بأحد هذه الشروط السابقة .
- ١٣- يحق للمالك قطع التيار الكهربائي والماء عن الطرف الثاني في حالة عدم سداد الإيجار في الوقت المحدد بدون أدنى اعتراض.
- ١٤- عند حدوث أي خلاف أو نزاع فالمحاكم السعودية وحدها صاحبة الاختصاص أو الحقوق المدنية
- ١٥- حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ موقعة من الطرفين ذوي الأهلية الكاملة على أن يحترم كل منهما نصوصه وأن يحتفظ لكل منهما بنسخة للعمل بموجبها ويعتبر ساري المفعول من تاريخ بداية العقد .
- ١٦- في حالة انتهاء مدة العقد يتجدد تلقائياً بعد موافقة الطرف الأول وإلا يعتبر ملغي .
- ١٧- في حالة عدم سداد المستأجر للإيجار المستحق عليه فإنه من حق المالك استلام محله بعد مضي عشرة أيام من تاريخ استحقاق الإيجار الذي لم يقوم المستأجر بدفعه وغير مسئول عما يوجد في المحل من منقولات وخلافه مع فصل التيار الكهربائي عن العين المؤجرة
- ١٨- لا يحق للمستأجر أن يأوي أي فرد لا يحمل إقامة نظامية سارية المفعول ويكون مسئول أمام الجهات المختصة في حالة عدم التزامه بذلك أيضاً لا يحق للمستأجر أن يأوي أي فرد غير الذين يعولهم شرعاً من زوجه وأطفال ووالديه.
- ١٩- المؤسسة غير مسئولة عما يحدث بين المؤجر والمستأجر بعد توقيع العقد
- ٢٠- على الطرف الثاني دفع مبلغ تأمين وقدره : ١٠٠٠٠
- حرر هذا العقد ١ / ١ / ٢٠٢٣
- ملحوظة : كل عقد لا يحمل الختم الرسمي يعتبر لاغياً



شهد بذلك

شهد بذلك

توقيع المستأجر

توقيع المالك